



مذكرة تقديمية

مشروع قرار وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء
رقم صادر في يغير ويتم القرار رقم 10-2713 الصادر في 17 محرم 1432 (23 ديسمبر 2010) المتعلقة بالسياقة المهنية

في إطار تنفيذ القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.07 بتاريخ 11 فبراير 2010. ولا سيما المقتضيات المتعلقة بالتكوين الإجباري للسائقين المهنيين. يهدف هذا المشروع إلى مراجعة القرار رقم 10-2713 الصادر في 23 ديسمبر 2010، بناء على العديد من المستجدات التي عرفها قطاع التكوين في مجال السياقة المهنية واعتباراً لبعض الفراغات التنظيمية التي أبانت عنها التجربة في الميدان العملي المتعلقة بتعديل هذا النظام ومنها على الخصوص:

- تحديد الكفاءات العلمية والمؤهلات المهنية التي يتمنى توفرها في مدير مؤسسة تكوين السائقين المهنيين وكذا لدى المكونين:
- اعتماد مخطط مدير يعد من طرف الوزارة يحدد سنويا الحاجيات الحقيقية لكل منطقة، وذلك لضمان التوفيق بين العرض والطلب :
- التنصيص على بعض خصائص استعمال المحلات المعدة للتكوين :
- التنصيص على إلزامية التوفير على بعض التجهيزات الأساسية بالمركبات المخصصة للتكوين والتي تأخذ بعين الاعتبار التطور التكنولوجي على سبيل المثال جهاز مبدل السرعة يدوي أو أوتوماتيكي وجهاز قياس السرعة وזמן السياقة. وذلك لاكتساب الخبرة والرفع من المهنية لدى السائق بهذه الأجهزة :
- تحديد النشاط الرئيسي للمؤسسة في تلقين التكوين التأهيلي الأولي الإلزامي أو التكوين المستمر لفائدة السائقين المهنيين، يضمن بنظامها الأساسي صراحة وبشكل واضح :
- التنصيص على دراسة الجدوى في مشروع التكوين المقترن من طرف المؤسسة:
- اعتماد بطاقة السير بالنسبة للمركبة المخصصة للتكوين:
- التنصيص على خصوص الدليل المرجعي لبرامج التكوين المستمر إلى اعتماد تمنحه السلطة الحكومية المكلفة بالنقل وذلك للعمل على تأثير وتوحيد الأساليب والوسائل البيداغوجية لدى جميع المؤسسات :
- اعتماد وسائل بيdagogique وDidactique مرخصة قاتلنا من طرف مبدع أو مالكي هذه الوسائل تخول للمؤسسة الحق في استعمالها لاحتياجيات التكوين وذلك احتراما لحق الملكية الفكرية.

تكلكم الغاية من مشروع هذا القرار

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

عبد القادر اعمارة

Secrétariat de la Direction
de la législation et la réglementation

Reçu le ٢٨-١١-٢٠١٣

قرار وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، رقم صادر في بتغيير و تتميم قرار وزير التجهيز والنقل رقم 10-2713 الصادر في 17 محرم 1432 (23 دجنبر 2010) يتعلق بالسياقة المهنية.

المملكة المغربية
وزارة التجهيز والنقل
واللوجستيك والماء

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء:

بناء على القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.10.07 بتاريخ 26 صفر 1431 (11 فبراير 2010) كما تم تغييره وتميمه، لا سيما المواد 40 و 41 و 42 و 43 و 310 منه: بناء على المرسوم رقم 2.10.314 الصادر في 20 شوال 1431 (29 سبتمبر 2010) بتطبيق أحكام القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق، بشأن السياقة المهنية، ولا سيما المواد 3 و 9 و 10 و 11 و 12 و 22 و 24 منه:

تأشيره
الأمانة العامة
للحكومة

و بعد الاطلاع على قرار وزير التجهيز والنقل رقم 10-2713 الصادر في 17 من محرم 1432 (23 ديسمبر 2010) يتعلق بالسياقة المهنية كما تم تغييره وتميمه:

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تغيير مقتضيات المواد 1 و 3 و 4 و 5 و 11 و 18 و 19 و 24 واللاحق رقم 1 و 11 و 13 و 17 و 19

و XVII من قرار وزير التجهيز والنقل رقم 10-2713 المشار إليه أعلاه كالتالي:

"المادة الأولى: يمنع الاعتماد المتوفّر على :

"- بنية تحتية بهذا القرار، وتأثير بيداغوجي وإداري "مناسب يراعي

الحد الأدنى عن كل وحدة بيداغوجية حسب ما أشار إليه الملحق رقم 1 "السالف الذكر؛

"- مدربو مكونين أو مدربين القرار؛

"- مركبات في ملكية صاحب الاعتماد، تستجيب للخصائص تطبيقها.

"علاوة على ذلك، (الباقي بدون تغيير)

"المادة 3: يتم إيداع طلب لدى

المديرية الإقليمية لوزارة التجهيز والنقل "واللوجستيك والماء التي يوجد مشروع التكوين في دائرة نفوذها،

ويجب أن يرفق بهذا القرار."

"المادة 4 : يتم إيداع طلب لدى المديرية

الإقليمية لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، التي يوجد مركز التكوين في دائرة نفوذها، ويجب أن

يرفق بهذا القرار."

"المادة 5: إذا تبين من خلال دراسة و تقديم طلب استلام

المشروع إلى المديرية الإقليمية لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، التي يوجد "مشروع التكوين في دائرة نفوذها.

" يتم استلام المشروع في أجل لا يتعدى شهران (2) ابتداء من تاريخ الاستلام.

" يتم الاستلام المذكور من طرف أعضاء يعينهم المدير الإقليمي للتجهيز والنقل واللوجستيك والماء المختص وبحضر معاينة المطابقة على إطار هذا الاستلام.

" في حالة عدم المطابقة، المكلفين بالاستلام.

"وفي حالة عدم الاستجابة لللاحظات داخل الأجل المحدد، يتم توقيف مسطرة منح الاعتماد لمدة ستة أشهر".

"المادة 11: تمسك مؤسسة.....، ويوقع هذا الدفتر من طرف المتدرب في بداية التكوين ومن "طرف المكون عند نهايته، ويعذر عليه من طرف مدير المؤسسة أو المركز، وتحتفظ به مؤسسة التكوين"
.....(الباقي دون تغيير)

"المادة 18: "تم مراقبةمن طرف أعضاء مختصين تابعين لوزارة التجهيز والنقل واللوجistik والماء.

"المادة 19"

"إذا عاين الأعوان المشار إليهم في المادة 18 أعلاه"
....."

"إذا استمر الخرق عند انصرام المدة المذكورة، يتم سحب الاعتماد.

"إذا تعلق الخرق بقيام صاحب الاعتماد بتكوين السائقين المهنيين داخل محلات أو بنيات دون ترخيص من الإدارة و مثبتة بمحضر معاينة منجز من قبل الأعوان السالف ذكرهم ، فإن وزير التجهيز والنقل واللوجistik والماء يأمر فوراً بتوقيف الاعتماد لمدة ستة أشهر وفي حالة العود يسحب نهائياً الاعتماد المنوح للمؤسسة المخالفة .

"يتم تبليغ المعنى بالأمر بقرار التوقيف أو سحب الاعتماد وفق نفس شكليات تبليغ الإنذار في كل الحالات.

"المادة 24: "تطبيقا السالف الذكر، يمتد أجل أول تكوين مستمر إلى 31 ديسمبر 2017
 بالنسبة "لائق جميع أنواع المركبات".

"ملحق رقم 1"

"الشروط المتعلقة بالبنيات التحتية للتقوين"

"تشمل البنيات التحتيةالطرقية.

"أ. يجب أن تستوفى المحلات المتطلبات التالية:
(دون تغيير)

"III. يجب أن تهيأ حلبات التدريب على السياقة بقارعة مكسوة بطريقة تمكن من :

"- استحضار الصعوبات المحتمل مواجهتها على الطريق (الانعطاف الدوراني و التعامل مع الحمولة) وغيرها من الصعوبات .

"- محاكاة السياقة على أرضية جافة أو مبللة أو رملية مماثلة لكل أحوال الطقس :

"- توفير شروط السلامة أثناء التمرن:

"- محاكاة السياقة في حالات الثاني والاستعجال .

"ويتعين أن تكون حلبات التدريب على السياقة محاطة بسياج وأن تتوفر على مساحة لا تقل عن 4000 m^2

"IV. يجب أن تضم كل وحدة بيدagogية الوسائل المادية والبشرية التالية:

"1. بالنسبة للتقوين الذي يتضمن شقا نظريا وشقا تطبيقيا : مكونا للشق النظري ومكونين ومركبتين للشق التطبيقي، عن كل وحدة مع مراعاة العدد الأقصى للمتدربين المنصوص عليه بالمادة 9 من القرار رقم 10-2713 المشار إليه أعلاه.

"2. بالنسبة للتقوين الذي يتضمن شقا نظريا فقط: مكون للوحدة.

"ملحق رقم II"
الشروط المطلوبة في المدير والمكونين والمدربين

I. "الشروط المطلوبة في المدير والمكونين :

"يتعين على المدير:

"أن يكون متوفراً على إحدى الشروط التالية:

"- شهادة الإجازة مسلمة من لدن مؤسسة للتعليم العالي أو ما يعادلها:

"- شهادة تقني متخصص في تسيير المقاولات مسلمة من لدن مؤسسة للتكوين المهني أو ما يعادلها.

"- تجربة مهنية في مجال تدبير مقاولة للنقل الطرقي أو مدير مؤسسة لتكوين السائقين المهنيين يتم إثباتها بشهادة ممارسة مهمة مسير لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات.

"يتعين على المكونين:

1. أن يكونوا حاصلين على رخصة السياقة من الصنف المطابق لنوع التكوين، وأن لا يقل تاريخ تسليم الصنف المطلوب عن ثلاث سنوات؛

2. أن يستوفوا أحد الشروط التالية:

- إثبات تجربة مهنية لا تقل عن ثلاثة سنوات كسائق مهني في مجال النشاط المطابق للتكوين،

- التوفر على تجربة السائقين المهنيين (دون تغيير)،

- إثبات التوفّر على إجازة او دبلوم في الدراسات العليا (البكالوريا +3 على الأقل) ذي صلة بالمواد التي سيتم تلقينها.

3. أن يجتازوا بنجاح اختبار تنظمه وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء بعد متابعة تكوين خاص لا يقل عن 420 ساعة لدى مؤسسة مرخصة من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالتكوين المهني.

II. "الشروط المطلوبة في المدربين بمراكيز التكوين التابعين لمقاولة النقل:

.....(دون تغيير).

"ملحق رقم III"

"خصائص المركبات المستعملة في التكوين"

"أ- مركبات نقل البضائع عبر الطرق:

"ا- مركبة حاملة:

"- الوزن الاجمالي

"-

"- مخفض السرعة:

"- مبدل السرعة يدوي أو أوتوماتيكي.

"مقصورة:

"- السعة:

"-

السلامة (دون تغيير).

"تحيز المقصورة:

"- بالنسبة للسائق

(دوز، تغيير).

"ا- مركبة جارة:

"- الوزن الاجمالي

"-

"- مخفض السرعة:

"- مبدل السرعة يدوي أو أوتوماتيكي.

"مقصورة:

"- السعة:

"-

السلامة. (دون تغيير).

"تحيز المقصورة:

"- بالنسبة للسائق

اليسار.

(دون تغيير).

"III- نصف مقطورة:

"- الوزن الإجمالي المأذون به محملة: 31 طنا على الأقل.

ملحوظة:

"- دون تغيير.

"ب- مركبات النقل الجماعي للأشخاص:

"ا- الحافلة

"- السعة:

"- قوة المحرك الدنيا: 200 حصانا:

"- مبدل السرعة يدوي أو أوتوماتيكي

"- مخفض السرعة.

"المقاعد:

".....(دون تغيير)....."

"تجهيزات مختلفة:

".....(دون تغيير):....."

"تجهيزات الحافلة:

"- بالنسبة

".....(دون تغيير)....."

"- جهاز إطفاء الحريق مطابق للنصوص التشريعية و التنظيمية الجاري بها العمل:

"- مبدل السرعة يدوي أو أوتوماتيكي.

"(الباقي دون تغيير)."

"ملحق رقم ١٧"

"ملف طلب الاعتماد المتعلق بمؤسسة التكوين"

"أ- للحصول على الموافقة القرار :

"ا- وثائق متعلقة ب المؤسسة :

..... ١" :

2. النظام الأساسي للمؤسسة الذي يحدد نشاطها الرئيسي في تلقين التكوين التأهيلي الأولي الأدنى الإلزامي "أو التكوين المستمر لفائدة السائقيين المهنيين:

..... ٣" :

..... ٤" :

5. موجز من بطاقة السجل العدلي رقم ٣ أو بطاقة السوابق الخاصة بالمسير مسلمة منذ أقل من ٣ أشهر.

6. شهادة التقيد في السجل التجاري وشهادة التقيد في جدول الضريبة المهنية (باتنتا)

"ب- وثائق تتعلق بمشروع التكوين:

1. مشروع التكوين يستجيب لمتطلبات المخطط المديري المعد لهذا العرض من طرف مديرية النقل عبر الطرق والسلامة الطرقية الذي يحدد سنويا الحاجيات الحقيقية لكل منطقة، وكذا الجدوى من إنجاز المشروع.

يعين أن تعطى دراسة الجدوى نظرة شاملة حول خصائص القطاع المستهدف ووصف الأنشطة المعنية بالتكوين والاحتياجات الكيفية والكمية التي ينبغي تلبيتها بالنسبة للكفاءات والجاجات إلى السائقيين المهنيين، أخذًا بعين الاعتبار تحليل أنظمة التكوين المتواجدة بالسوق المستهدفة وتشمل عناصر محتوى الدراسة:

- الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للمنطقة المقصودة على مستوى السوق المستهدف (محلي أو جهوي):

- التقسيم الكمي لمقاولات النقل الطرقى، وفي غياب ذلك، تقديم تقرير وصفي للنسبيج الاقتصادي.

- معلومات حول نظام التكوين الحالى والنظام المتعين وضعه، من حيث العدد المتوقع للتكوين على " مدى سنتين، والاحتياجات التي يجب تلبيتها حسب القطاع أو النشاط.

يتم تقييم دراسة السوق والملف المتعلق بها عبر التأكيد من أن التصور العام وأهداف المشروع تستجيب "للجاجيات الواجب تلبيتها، من خلال مقارنة الوسائل المقترحة من طرف صاحب المشروع بالأهداف المسطرة" ببرنامج التكوين المحدد من طرف الوزارة الذي يشخص حاجيات الجهة فيما يتعلق بعدد السائقيين المهنيين، "سعياً لضمان التوازن بين العرض والطلب بشأن التكوين.

2. البرنامج التوعي السنوي للتكوين: يتم إعداد هذه الوثيقة على أساس نتائج دراسة الجدوى. وتلخص معلومات "هذه الوثيقة:

- القدرات الاستيعابية للاستقبال و عدد المتدربين حسب نمط النقل

- ملائمة التنظيم الإداري والبيداغوجي والموارد البشرية والوسائل ومعدات مؤسسة تكوين "السائقيين المهنيين مع البرنامج التوعي السنوي للتكوين المستهدف.

"III- التزام صاحب الطلب ب :

..... "إنجاز" :

..... "بنجاح" :

..... "بنجاح" :

..... "بنجاح" :

..... "بنجاح" :

بـ تقديم طلب الاستلام القرار:

٤- الوثائق المتعلقة بالبيانات التحتية:

..... 1"

٢- تصميم المحلات و العلبات مؤشر ومصدق عليه من طرف مهندس معماري معتمد-

١١- وثائق تتعلق بمدير المؤسسة:

17

2"

3

4¹²

٥. موجز من بطاقة السجل العدل رقم ٣ أو بطاقة السوابق مسلمة منذ أقل من ٣ أشهر.

"ا. وثائق تتعلق بامكانيين :

11

11

3

٤. موجز من بطاقة السجل العدلي رقم ٣ أو بطاقة السوابق مسلمة منذ أقل من ٣ أشهر.

١٧- الوثائق المتعلقة بالجانب البيداغوجي:

١٧. الدليل المرجعي لبرامج التكوين باللغتين العربية و الفرنسية معتمد من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالنقل

٢. الوسائل البيداغوجية والدидاكتيكية باللغتين العربية و الفرنسية معتمدة من طرف السلطة الحكومية "المكلفة بالنقل ومشفوعة بالتراخيص القانونية الممنوحة من طرف مبدعها أو مالكتها و التي تخول للمؤسسة " الحق في

-V"

1'

2'

3'

..... 4

٥٥. نسخة من بطاقة السير للمركبات طبقاً للنموذج التالي:

"بطاقة السير للمركبات الخاصة بتكوين السائقين المهنيين"

Royaume du Maroc
Ministère de l'Équipement,
du Transport, de la Logistique
et de l'Eau

المملكة المغربية
وزارة التجهيز والنقل واللوجistik والماء

Carte d'Autorisation N°...

بطاقة سير رقم ...

بطاقة السير للمركبات الخاصة بتكوين السائقين المهنيين

Carte d'autorisation du véhicule destiné à la formation des conducteurs professionnels

Numéro de l'agrément de l'établissement		رقم اعتماد المؤسسة
Raison sociale de l'établissement		تسمية المؤسسة
Adresse ou siège sociale de l'établissement		العنوان أو المقر الاجتماعي لمؤسسة التكوين
N° Immatriculation du véhicule		رقم تسجيل المركبة
Genre du véhicule		نوع المركبة
N° de pv réception à titre isolée du véhicule (RTI)		رقم محضر الاستلام الانفرادي للمركبة
Poids total à vide		مجموع وزنها فارغة
PTCA		الوزن الإجمالي المأذون به للمركبة محملة
PTRA		الوزن الإجمالي الداج المأذون به
Nombre de places assises autorisées (formateur compris)	5	عدد المقاعد المأذون بها
بطاقة سير مسارية إلى Carte d'autorisation valable jusqu'au		توقيع وطابع الإدارة Signature et cachet de l'administration

Acte DTRS n°.....

Acte établi le :.....

VI. النظام الداخلي لمؤسسة التكوين"

"ملحق رقم ٧"
ملف طلب اعتماد متعلق بمركز تكوين
تابع لمقاولة النقل أو تجمع مقاولات النقل

"أ- للحصول على الموافقة المبدئية القرار:

"ا. وثائق متعلقة بمقاولة النقل أو تجمع مقاولات النقل:
(دون تغيير)

"ا. وثائق تتعلق بمشروع التكوين:
(دون تغيير)

"III- التزام صاحب الطلب:
(دون تغيير)

"ب. لتقديم طلب الاستلام القرار:

"ا. الوثائق المتعلقة بالبنيات التحتية:
..... 1"

"2. تصميم المحاذت وحلبات تلقين السياقة مؤشر ومصادق عليه من طرف مهندس معماري
.....

"ا. وثائق تتعلق بمدير المركز:
(دون تغيير)

"III. وثائق تتعلق بالمدرسين التابعين لمقاولة النقل:
(دون تغيير)

"V. الوثائق المتعلقة بالجانب البيداغوجي:

"1. الدليل المرجعي لبرامج التكوين المستمر معتمد من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالنقل:

"2. الوسائل البيداغوجية والديناميكية باللغتين العربية والفرنسية مشفوعة بالتراخيص القانونية "المنوحة من طرف
مبدعها أو مالكيها والتي تخول للمؤسسة الحق في استعمالها ل حاجيات التكوين:
..... 3"

"4. لائحة التجهيزات.....
(الباقي دون تغيير)"

محلق رقم XVII

نموذج شهادة التكوين

شهادة متابعة التكوين التأهيلي الأولي الأدنى الإلزامي

اسم المؤسسة المعتمدة:

العنوان:

بتاريخ:

رقم الاعتماد:

أنا الموقع أسفله ،

أشهد أن:

- السيد (ة):¹

- الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم:

- لرخصة السيارة رقم:

- رقم التسجيل:

قد تابع (ت) بنجاح التكوين التأهيلي الأولي الإلزامي المتعلق بسائلني²:

- مركبات النقل الجماعي للأشخاص التي تستلزم سياقتها رخصة السيارة من صنف "D" أو "ه (د)" (D) (E)):

- مركبات النقل الجماعي للأشخاص التي تستلزم سياقتها رخصة السيارة من صنف "D" أو "ه (د)" (D) (E) (D) و العاملين على بطاقة سائق مهني صالحية مرتكبات النقل الجماعي للأشخاص المهمة لنقل عدد من الأشخاص لا يتجاوز 15 دون احتساب السائق،

- مركبات نقل البضائع التي تستلزم سياقتها رخصة السيارة من صنف "ج" (C) أو "ه (ج)" (C) (E):

- سيارات الأجرة من الصنف الأول والثاني، والمركبات المسماة "السيارات المعدة للكراء المخصصة للنقل السياحي" و "المركبات الخفيفة الخصوصية للسياحة":

- مركبات الإغاثة المعدة لقطار و نقل المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة.

تم التكوين خلال الفترة الممتدة من إلى

حرر ب بتاريخ

توقيع وخاتم مدير مؤسسة التكوين

الاسم العائلي والشخصي للمتدرب

وضع علامة على الحانة الملازمة

شهادة متابعة التكوين بالمسلك

اسم المؤسسة المعتمدة أو مركز التكوين:.....

العنوان:

بتاريخ:

رقم الاعتماد:

أنا الموقع أسفله ،

أشهد أن:

. السيد (ة):¹

الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم:

رخصة السيارة رقم:

رقم التسجيل:

قد تابع (ت) بنجاح التكوين المستمر المتعلق بسائلني²:

- مركبات النقل الجماعي للأشخاص التي تستلزم سياقتها رخصة السيارة من صنف "D" أو "ه (د)" (D) (E)):

- مركبات النقل الجماعي للأشخاص التي تستلزم سياقتها رخصة السيارة من صنف "D" أو "ه (د)" (D) (E) (D) و المهمة لنقل عدد من

الأشخاص لا يتجاوز 15، دون احتساب السائق:

- مركبات نقل البضائع التي تستلزم سياقتها رخصة السيارة من صنف "ج" (C) أو "ه (ج)" (C) (E):

- سيارات الأجرة من الصنف الأول والثاني، والسيارات المعدة للكراء المخصصة للنقل السياحي" و "المركبات الخفيفة الخصوصية للسياحة":

- مركبات الإغاثة المعدة لقطار و نقل المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة.

تم التكوين خلال الفترة الممتدة من إلى

حرر ب بتاريخ

توقيع مدير مؤسسة التكوين أو مركز التكوين

الاسم العائلي والشخصي للمتدرب

وضع علامة على الحانة الملازمة

المادة الثانية

"ينسخ الملحق رقم XVIII من قرار وزير التجهيز والنقل رقم 10-2713 المشار إليه أعلاه، وبعوض كما يلي:

XVIII ملحق رقم

نموذج بطاقة السياقة المهنية

ANNEXE N°XVIII


MODELE DE CARTE DE CONDUCTEUR PROFESSIONNEL

RECTO

85,6 mm



VERSO




RECTO

85,6 mm



VERSO

85,6 mm




RECTO

85,6 mm



VERSO

85,6 mm




RECTO

85,6 mm



VERSO

85,6 mm



المادة الثالثة

"تمم أحكام قرار وزير التجهيز والنقل رقم 10-2713 المشار إليه أعلاه بالملحق رقم III مكرر و الملحق رقم VI مكرر و الملحق رقم VII مكرر و الملحق رقم VIII مكرر و الملحق رقم XVI كالتالي :

"ملحق رقم III مكرر"

خصائص مركبات الإغاثة المعدة لقطار ونقل المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة المستعملة في التكوين

أ- مركبات نقل البضائع عبر الطرق:

ا- مركبة من الصنف الخفيف:

- الوزن الإجمالي المأذون به للمركبة محمولة أقل من 3.500 كلغ :

- القوة الدنیا للمحرك: 10 حصان:

- مبدل السرعة بخمسة (5) مستويات على الأقل.

مقصورة:

السعة: 3 أشخاص:

- بالنسبة للسائق المتدرب والمكون: مقعدان أماميان مجهزان بأحزمة السلامة:

- بالنسبة للمتدربين الاثنين الآخرين: كرسي متصل يمكن من استيعاب شخصين مع مراعاة تجهيز المقصورة بآخرمه السلامة.

تجهيز المقصورة:

- بالنسبة للسائق المتدرب والمكون: مرآتان عاكستان للرؤية مثبتتان على اليمين وعلى اليسار:

- جهاز مزدوج للتحكم (double commande) بالنسبة للتكتين التأهيلي الأولى الأدنى الإلزامي :

- حقيبة الأدوية للإسعافات الأولية:

- جهاز إطفاء الحريق مطابق للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

تجهيز المركبة:

- رافعة هيدروليكيّة خلفية مجهزة بذراع للجر قابل للتمديد ويحتوي في مؤخرته على حاملة مستعرضة ومتمنصلة.

ملحوظة:

- يجب أن تكون مركبة الإغاثة من الصنف الخفيف مصادقاً عليها كمركبة لتعليم السياقة تستوعب خمسة (5) أشخاص على الأقل و يجب أن لا يتجاوز عمر المركبة الجارة عشر (10) سنوات و عمر نصف المقطورة 15 سنة.

II- مركبة حاملة من الصنف الثقيل:

- الوزن الإجمالي الدارج المأذون به: 14 طنا على الأقل:

- القوة الدنیا للمحرك: 200 حصان:

- مخفض السرعة:

- مبدل السرعة يدوبي أو أوتوماتيكي.

مقصورة:

السعة: 5 أشخاص:

- بالنسبة للسائق المتدرب والمكون: مقعدان أماميان مجهزان بأحزمة السلامة:

- بالنسبة للمتدربين الثلاثة الآخرين: 3 مقاعد خلفية مجهزة بأحزمة السلامة

تجهيز المقصورة:

- بالنسبة للسائق المتدرب والمكون: مرآتان عاكستان للرؤية مثبتتان على اليمين وعلى اليسار:

- جهاز مزدوج للتحكم (double commande) بالنسبة للتكتين التأهيلي الأولى الأدنى الإلزامي :

- حقيبة الأدوية للإسعافات الأولية:

- جهاز إطفاء الحريق مطابق للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

تجهيز المركبة:

- أرضية مسطحة لنقل المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة سير.

- مدرجين مائلين لشحن المركبات على الأرضية المسطحة لمركبة الإغاثة.

ملحوظة: - يجب أن تكون مركبة الإغاثة من الصنف الثقيل مصادقاً عليها كمركبة لتعليم السياقة تستوعب خمسة (5) أشخاص على الأقل و يجب

أن لا يتجاوز عمر المركبة الجارة عشر (10) سنوات و عمر نصف المقطورة 15 سنة.

"ملحق رقم ٧٦ مكرر"
برنامج التكوين التأهيلي الأولي الأدنى الإلزامي لسائقي
مركبات الإغاثة المعدة لنقل المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة

المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
1- ساعة	استقبال المتدربين وتقديم التكوين	1
- الوسائل	الموضوع: استقبال المتدربين وتقديم التكوين	
- قاعة الدروس	- تقديم مركز التكوين والفريق البيداغوجي والوسائل المرصودة للتكوين : - تقديم التكوين: - ترتيبات عملية.	
المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
58 ساعة	- تحسين السيادة العقلانية المركزة على قواعد السلامة	2
الوسائل	الموضوع: السيادة العقلانية المركزة حول قواعد السلامة	
قاعة الدروس	- خصائص وتجهيزات مركبة الإغاثة لنقل المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة: - تحسين السيادة العقلانية والأمنة والاقتصادية : - مبادئ استعمال ميدن السرعة الميكانيكي و مبدل السرعة الأيوومانيكي. - مبادئ الطاقة الحركية و القوة النابذة :	
2 متدربين على الأكثر	- نقل و قطر المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة وربطها واحترام تعليمات السلامة: - السيادة الوقائية: - استعمال المنشآت الخاصة: معاير على السكة الحديدية ، أنفاق...: - التطبيق العملي (السيادة في الحالات العادلة والصعبة): السيادة الفردية: 7 ساعات و 30 دقيقة: تعاليق بيدagogie: ساعة و نصف.	
للمركبات الخفيفة 4 متدربين على الأكثر		
للمركبات الثقيلة لكل مركبة		
المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
20 ساعة	- تطبيق التشريعات و التنظيمات الجاري بها العمل في نقل البضائع	3
الوسائل	الموضوع: التشريعات و التنظيمات الجاري بها العمل في نقل البضائع	
قاعة الدروس	- التشريعات و التنظيمات المتعلقة ب: - نقل البضائع لحساب الغير أو للحساب الخاص، على الصعيدين الوطني و الدول: - الوكالة بالعمولة في نقل البضائع وتأجير المركبات: - نقل المواد الخطرة و المواد القابلة للتلف: - عقود النقل وثائق النقل. - مبادئ جنائية في الجنح و المخالفات: - الجنح و المخالفات : - مسطرة معاهنة حوادث السير. - مدونة السير على الطريق: - نظام السيادة المهنية : - قواعد السير و التشيرير الطرق: - مسطرة توقيف المركبات: - مسطرة وضع المركبات في المحجز - حوادث الشغل و الاتفاقيات الجماعية.	

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
4	- تطبيق مبادئ التدخل وقواعد السلامة الطرقية والوقاية من الأخطار البدنية و البيئية	43 ساعة و 20 دقيقة
	الموضوع: أعمال التدخل وإخلاء المركبات و السلامة الطرقية والسلامة البيئية	الوسائل

قاعة الدراسات

- القدرة البدنية والعقلية
- إعداد خطط التدخل والسيناريوهات لإغاثة السيارات المعطلة أو المصابة في حادثة سير:
- تقييم مخاطر الأماكن الوعرة وأحوال الطقس الرديئة والكوارث الطبيعية لإغاثة المركبات:
- تقنيات تشخيص الأعطال الميكانيكية والإصلاح الاستعجالي لإخلاء المركبات:
- تنفيذ أعمال التدخل وإخلاء المركبات بأنواعها وفقاً لنوعية حالة الاستعجال :
- أخطار الحرائق والانفجار ومبادئ الإطفاء :
- الاستخدام العقلاني للأجهزة ومعدات التدخل .
- المبادئ الأولية للإسعاف.

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
5	- اعتماد سلوكيات تساهمن في تثمين المقاولة وتنميها	14 ساعة
	المواضيع: الخدمات واللوجستيك	الوسائل

قاعة الدراسات

- المحيط الاقتصادي لنقل و قطر المركبات وآليات تنظيم السوق
- سلوكيات تساهمن في تثمين المقاولة وتنميها:

 - جودة الخدمات:
 - الدور التجاري:
 - التواصل:
 - تدبير حالات التزاعات.

- نظام التأمين وإجراءات التصریح بحوادث السير وتسويتها.
- السياسة البيئية والتحسين بالتنمية المستدامة.

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
6	تقييم مكتسبات التدريب	3 ساعات و 30 دقيقة
	الموضوع: تقييم مكتسبات و خلاصة التدريب	الوسائل

قاعة الدراسات

- اختبار نهائي لتقييم الكفاءات المكتسبة بواسطة أسلمة متعددة الاختبارات QCM :
- تقييم السياسة المنجزة خلال المراقبة المستمرة:
- تقييم دورة التكوين.

مدة التكوين: 140 ساعة (4 أسابيع من التكوين بمعدل 7 ساعات من التكوين في اليوم) منها سبع 7 ساعات و 30 دقيقة من السياسة الفردية.

ملحق رقم VII مكرر

**برنامج التكوين بالمسلك من سيادة مركبات النقل الجماعي لأشخاص أو نقل البضائع
إلى سيادة مركبات الإغاثة المعدة لقطار ونقل المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة**

المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
30 دقيقة	استقبال المتدربين وتقديم التكوين	1
الوسائل	الموضوع: استقبال المتدربين وتقديم التكوين	
قاعة الدرس	- تقديم مركز التكوين والفريق البيداغوجي والوسائل المرصودة للتكوين : - تقديم التكوين: - ترتيبات عملية.	
المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
10 ساعة و 30 دقيقة	تحسين السيادة العقلانية المركزة على قواعد السلامة	2
الوسائل	الموضوع: السيادة العقلانية المركزة حول قواعد السلامة	
قاعة الدرس	- خصائص وتجهيزات مركبة الإغاثة لقطار ونقل المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة : - تحسين السيادة العقلانية والأمنية والاقتصادية : - مبادئ استعمال مبدل السرعة الميكانيكي و مبدل المسربعة الآلي : - مبادئ الطاقة الحركية و القوة النابدة :	
2 متدربين على الأكثر	نقل و قطر المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة وربطها واحترام تعليمات السلامة: - السيادة الوقائية:	
للمركبات الخفيفة	- استعمال المنشآت الخاصة: معابر على السكة الحديدية ، أنفاق....	
4 متدربين على الأكثر	- التطبيق العملي (السيادة في الحالات العادية والصعبة): - السيادة الفردية:	
للمركبات الثقيلة	- نعاليق بيادغوجية:	
لكل مركبة		
ساعتان		
15 دقيقة		
المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
7 ساعات	تطبيق التشريعات والتنظيمات الجاري بها العمل في نقل البضائع	3
الوسائل	الموضوع: التشريعات والتنظيمات الجاري بها العمل في نقل البضائع	
قاعة الدرس	- التشريعات والتنظيمات المتعلقة ب: - نقل البضائع لحساب الغير أو للحساب الخاص، على الصعيدن الوطني و الدول: - الوكالة بالعمولة في نقل البضائع وتأجير المركبات: - نقل المواد الخطيرة و المواد القابلة للتلف: - عقود النقل ووثائق النقل. - مبادئ جنائية في الجنح و المخالفات: - الجنح و المخالفات: - مسطرة معاينة حوادث السير. - مدونة السير على الطرق: - نظام السيادة المهنية : - قواعد السير و التشيرير الطرق: - مسطرة توقيف المركبات: - مسطرة وضع المركبات في المحجز - حوادث الشغل والاتفاقيات الجماعية.	

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
4	- تطبيق مبادئ التدخل وقواعد السلامة الطرقية والوقاية من الأخطار البدنية والبيئية	7 ساعات و 30 دقيقة
الموضوع: أعمال التدخل وإخلاء المركبات و السلامة الطرقية والسلامة البدنية والبيئية		الوسائل
<ul style="list-style-type: none"> - القدرة البدنية والعقلية - إعداد خطط التدخل والسيناريوهات لإغاثة السيارات المعطلة أو المصابة في حادثة سير: - تقييم مخاطر الأماكن الوعرة وأحوال الطقس الرديئة والكوارث الطبيعية لإغاثة المركبات: - تقنيات تشخيص الأعطال الميكانيكية والإصلاح الاستعجالي لإخلاء المركبات: - تنفيذ أعمال التدخل وإخلاء المركبات بأنواعها وفقاً لتنوع حالة الاستعجال : - أخطار الحرائق والانفجار و مبادئ الإطفاء : - الاستخدام العقلاني للأجهزة ومعدات التدخل : - المبادئ الأولية للإسعاف. 		

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
5	اعتماد سلوكيات تسهم في تثمين المقاولة وتنميتها	6 ساعات
الموضوع: الخدمات و نظام التأمين		الوسائل
<ul style="list-style-type: none"> - المحيط الاقتصادي لنقل و قطر المركبات وآليات تنظيم السوق. - سلوكيات تسهم في تثمين المقاولة وتنميتها: - جودة الخدمات: - الدور التجاري: - التواصل: - تدبير حالات التزاعات. - نظام التأمين و إجراءات التصریح بحوادث السير وتسويتها. - السياسة البيئية والتحسيس بالتنمية المستدامة. 		

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
6	تقييم مكتسبات التدريب	3 ساعات و 30 دقيقة
الموضوع: تقييم مكتسبات و خلاصة التدريب		الوسائل
<ul style="list-style-type: none"> - اختبار نهائي لتقييم الكفاءات المكتسبة بواسطة أسئلة متعددة الاختيارات QCM : - تقييم السياسة المنجزة خلال المراقبة المستمرة: - تقييم دورة التكوين. 		

مدة التكوين : 35 ساعة (5 أيام من التكوين بمعدل (7) ساعات من التكوين في اليوم) منها ساعتان من السياسة الفنية.

ملحق رقم VIII مكرر

برنامج التكوين المستمر لسائقي مركبات الإغاثة المعدة لنقل المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة

المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
30 دقيقة	استقبال المتدربين وتقديم التكوين	1
الوسائل	الموضوع: استقبال المتدربين وتقديم التكوين	
قاعة الدروس	- تقديم مركز التكوين والفريق البيداغوجي والوسائل المرصودة للتقوين : - تقديم التقوين : - ترتيبات عملية.	

المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
6 ساعات و 30 دقيقة	- تحسين السيادة العقلانية المترکزة على قواعد السلامة	2
الوسائل	الموضوع: السيادة العقلانية المترکزة حول قواعد السلامة	
قاعة الدروس	- خصائص وتجهيزات مركبة الإغاثة لنقل المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة: - تحسين السيادة العقلانية والأمنة والاقتصادية : - مبادئ استعمال مبدل السرعة الميكانيكي و مبدل السرعة الآلي: - مبادئ الطاقة الحركية و القوة النابدة :	
2 متدربين على الأكتر	نقل و قطر المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة وربطها واحترام تعليمات السلامة: - السيادة الوقائية:	
للمركبات الخفيفة 4 متدربين على الأكتر للمركبات، الشبيهة لكر سيارة	- استعمال المنشآت الخاصة: معابر على السكة الحديدية ، أنفاق...: - التطبيق العملي (السيادة في الحالات العادية والصعبه): - السيادة الفردية: ساعة (1) و 30 دقيقة: - تعاليق بيادغوجية: 15 دقيقة	

المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
٥ ساعات	- تعين المعارف في التنظيمات و مبادئ التدخل و قواعد السلامة الطرقية والوقاية من الأخطار البدنية والبيئية	4
الوسائل	الموضوع: أعمال التدخل وإخلاء المركبات و السلامة الطرقية والسلامة البيئية	
قاعة الدروس	- التشريعات والتنظيمات في مجال النقل الطرقى و السلامة الطرقية - القدرة البدنية و العقلية - إعداد خطط التدخل والسيناريوهات لإغاثة السيارات المعطلة أو المصابة في حادثة سير: - تقييم مخاطر الأماكن الوعرة وأحوال الطقس الرديئة والكوارث الطبيعية لإغاثة المركبات: - تقنيات تشخيص الأعطال الميكانيكية والإصلاح الاستعجالي لإخلاء المركبات: - تنفيذ أعمال التدخل وإخلاء المركبات بأنواعها وفقا لنوعية حالة الاستعجال: - أخطار الحرائق و الانفجار و مبادئ الإطفاء : - الاستخدام العقلاني للأجهزة ومعدات التدخل : - المبادئ الأولية للإسعاف.	

المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
3 ساعات	تحيين المعارف في سلوكيات المقاولة و تنميتها	4
الوسائل	الموضوع: الخدمات و نظام التأمين	
قاعة اندرورس	<ul style="list-style-type: none"> - المحيط الاقتصادي لنقل و قطر المركبات و آليات تنظيم السوق. - سلوكيات تساهم في تثمين المقاولة و تنميتها: <ul style="list-style-type: none"> - جودة الخدمات: - الدور التجاري: - التواصل: - تدبير حالات النزاعات. - نظام التأمين و إجراءات التصریح بحوادث السير و تسویتها. - السياسة البيئية والتحسين بالتنمية المستدامة. 	

المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
١ ساعتان	تقييم مكتسبات التدريب	5
الوسائل	الموضوع:تقييم مكتسبات و خلاصة التدريب	
قاعة اندرورس	<ul style="list-style-type: none"> - اختبار نهائي لتقدير الكفاءات المكتسبة بواسطة أسئلة متعددة الاختيارات QCM : - تقييم السياسة المنجزة خلال المراقبة المستمرة; - تقييم دورة التكوين. 	

مدة التكوين : 21 ساعة (3 أيام من التكوين بمعدل 7 ساعات من التكوين في اليوم) منها ساعة و 40 دقيقة من السياسة "فردي"

المادة الرابعة: تمنح فترة استثنائية ممتدة من فاتح نوفمبر 2017 إلى متم شهر مارس 2019، للسائقين المهنيين غير الحاصلين على بطاقة السائق المهني والذين يثبتون مزاولة نشاطهم لنفسة لا تقل عن سنة، قبل فاتح يناير 2016، للاستفادة من تكوين أولي إلزامي قصير المدة حسب البرنامج المعتمد لهذه الغاية طبقاً للملاحق VI مكرر مرتين وIX مكرر المرفقة بهذا القرار.

ملحق رقم ٦٧ مكرر مرتين
البرنامج الاستثنائي للتكوين التأهيلي الأولى الأدنى الإلزامي القصير المدة لسائقى
مركبات نقل البضائع (نونبر 2017 – مارس 2018)

المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
1- ساعة	استقبال المتدربين وتقديم التكوين	1
- الوسائل	الموضوع: استقبال المتدربين وتقديم التكوين	
- قاعة الدراسات	- تقديم مركز التكوين والفريق البيداغوجي والوسائل المرصودة للتكنولوجيا : - تقديم التكوين : - ترتيبات عملية.	
المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
33 ساعة	- تحسين السيادة العقلانية المترکزة على قواعد السلامة	2
الوسائل	الموضوع: السيادة العقلانية المترکزة حول قواعد السلامة	
قاعة الدراسات	- خصائص وتجهيزات مركبة الإغاثة لنقل المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة: - تحسين السيادة العقلانية والأمنة والاقتصادية : بيانى أسعمايل ميدن انسريعة انريكانيكى و ميدن اسرعه امنونوماتيكى: - مبادئ الطاقة الحركية و القوة النابذة :	
4 متدربين على الأكثر لكل مركبة	- شحن البضائع وربط البضائع ومناولتها بمراعاة لأوامر السلامة وحسن استعمال للمركبة: - نقل و قطر المركبات المعطلة أو المصابة بحادثة وربطها واحترام تعليمات السلامة: - السيادة الوقائية: - استعمال المنشآت الخاصة: معابر على السكة الحديدية ، أنفاق...: - التطبيق العملي (السيادة في الحالات العادية والصعبة): السيادة الفردية: 4 ساعات : تعاليق بيدagogie: ساعة .	
المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
16 ساعة	- تطبيق التشريعات والتنظيمات الجاري بها العمل في نقل البضائع	3
الوسائل	الموضوع: التشريعات والتنظيمات الجاري بها العمل في نقل البضائع	
قاعة الدراسات	- التشريعات والتنظيمات المتعلقة ب: - نقل البضائع لحساب الغير ، على الصعيدين الوطني والدولي: نقل البضائع للحساب الخاص، على الصعيدين الوطني والدولي: - نقل المواد الخطرة و المواد القابلة للتلف: - الوكالة بالعمولة في نقل البضائع و تأجير المركبات: - عقود النقل وثائق النقل. السيادة المهنية ✓ تكوين السائقين: التكوين الأولي والتكوين المستمر والتكوين بالمساند ✓ مدة السيادة ومدة الراحة بالنسبة للسائقين: ✓ استعمال جهاز قياس السرعة و زمن السيادة: ✓ الاتفاقيات الجماعية.	

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
4	- تطبيق مبادئ الوقاية من الأخطار البدنية و قواعد السلامة الظرفية والبيئية	16 ساعة
الموضوع: الصحة والسلامة الظرفية والسلامة البيئية		الوسائل
	<ul style="list-style-type: none"> - الوقاية من الأخطار البدنية: - القدرة البدنية و العقلية - الزرادة في الحمولة: <ul style="list-style-type: none"> ✓ عواقبها على السلامة الظرفية وعلى القارعة والمنافسة داخل القطاع: ✓ وسائل المراقبة: المحطات الثابتة للوزن والمازوين المتحركة ✓ العقوبات والتداير الإدارية : إيداع المركبة بالمحجز و توقيف المركبة و إفراغ الحمولة الزائدة - المبادئ الأولية للإسعاف: - قواعد السير والتشوير الطرقى : - أخطار الطريق وخاصة تلك المرتبطة بالمركبات ذات الوزن الثقيل: - حوادث الشغل: - النقل غير المشروع: 	قاعة الدراسات

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
5	- اعتماد سلوكيات تسهم في تثمين المقاولة و تنميتها	12 ساعة
المواضيع: الخدمات والتوجيسيتik		الوسائل
	<ul style="list-style-type: none"> - المحيط الاقتصادي لنقل و قطر المركبات و آليات تنظيم السوق. - سلوكيات تسهم في تثمين المقاولة و تنميتها: - جودة الخدمات: - الدور التجاري: - التواصل: - تأمين الشحن - تدبير حالات التزاعات. - التحسيس بالتنمية المستدامة. 	قاعة الدراسات

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
6	تقييم مكتسبات التدريب	2 ساعات
الموضوع: تقييم مكتسبات و خلاصة التدريب		الوسائل
	<ul style="list-style-type: none"> - اختبار هани لتقييم الكفاءات المكتسبة بواسطة أسئلة متعددة الاختبارات QCM : - تقييم السيارة المنجزة خلال المراقبة المستمرة: - تقييم دورة التكوين. 	قاعة الدراسات

مدة التكوين : 80 ساعة (10 يوما من التكوين بمعدل 8 ساعات من التكوين في اليوم) منها أربع 4 ساعات من السيارة الفريدة.

ملحق رقم ١٩ مكرر

البرنامج الاستثنائي للتكوين التأهيلي الأولى الأدنى الإلزامي القصير المدة لسائقي مركبات النقل الجماعي للأشخاص

البرنامج

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
1	استقبال المتدربين وتقديم التكوين	١ ساعة
	الموضوع: استقبال المتدربين وتقديم التكوين	الوسائل الضرورية
	تقديم مركز التكوين والفريق التربوي والوسائل المرصودة للتكنولوجيا	قاعة للدروس
	تقديم التكوين	
	ترتيبات عملية	

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
2	تحسين السيادة العقلانية المرتكزة على قواعد السلامة الطرقية	٤١ ساعة
	الموضوع: السيادة العقلانية المرتكزة على قواعد السلامة الطرقية	الوسائل الضرورية
	خواص مركبة النقل الجماعي الأشخاص وكيفية اشتغال أجبرة السلامة	قاعة للدروس
	إنقاذ السيادة الآمنة والاقتصادية	
	مبادئ استعمال مبدل السرعة الميكانيكي و مبدل السرعة الآلي	
	حسن الأمانة واحترام تعليمات السلامة وحسن استعمال المركبة لضمان سلامة وراحة الركاب.	
	السيادة الوقائية	
	استعمال المنشآت الخاصة: (معابر على السكة الحديدية، أنفاق...).	على الأكثر - كل بركبة
	التطبيق العملي (السيادة في الحالات العادلة والصعبة):	
	✓ السيادة الفردية (٥ ساعات و ٣٠ دقيقة، منها ساعة من المناورات المهنية)	
	✓ تعليق بيذاغوجية (ساعة)	

رقم المقطع	الأهداف	المدة الزمنية
3	تطبيق التشريعات والتنظيمات الجاري بها العمل في النقل الجماعي للأشخاص	٢٠ ساعة
	الموضوع: التشريعات والتنظيمات الجاري بها العمل في النقل الجماعي للأشخاص	الوسائل الضرورية
	التشريعات والتنظيمات المتعلقة ب :	
	✓ نقل الجماعي للأشخاص المنظم على الصعيدين الوطني والدولي :	قاعة للدروس
	✓ النقل السياحي والعروضي على الصعيدين الوطني والدولي :	
	✓ نقل المستخدمين والنقل المدرسي :	
	✓ النقل الحضري بواسطة الحافلات :	
	✓ عقود النقل ووثائق النقل :	
	السيادة المهنية	
	✓ تكوين السائقين: التكوين الأولي والتكوين المستمر والتكوين بالمسلك:	
	✓ مدة السيادة ومدة الراحة بالنسبة للسائقين:	
	✓ استعمال جهاز قياس السرعة و زمن السيادة	
	✓ الاتفاقيات الجماعية.	

المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
28 ساعة	تطبيق مبادئ الوقاية من الأخطار الجسمانية وقواعد السلامة الطرقية والبيئية.	4
الوسائل الضرورية قاعة للدروس	الموضوع: الصحة والسلامة الطرقية والسلامة البيئية	- الوقاية من الأخطار البدنية - القدرة البدنية والعقلية - الزيادة في عدد الركاب ✓ عوائقها على السلامة الطرقية: ✓ العقوبات والتدابير الإدارية: المبادئ الأولية للإسعاف قواعد السير والتنشير الطرقى: أخطار الطريق وخاصة تلك المرتبطة بالمركبات ذات الوزن الثقيل: حوادث الشغل: سلامة النقل المدرسي النقل غير المشروع

المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
10 ساعات	اعتماد سلوكيات تساهمن في تثمين المقاولة وتنميتها	5
الوسائل الضرورية قاعة للدروس	الموضوع: الخدمات المحيط الاقتصادي للنقل الجماعي للأشخاص وآليات تنظيم السوق. سلوكيات تساهمن في تثمين المقاولة وتنميتها: جودة الخدمات: الدور التجاري: التواصل تأمين الرحلة: تدير حالات التزاعات التحسيس بالتنمية المستدامة	- - - - - - - - - - - -

المدة الزمنية	الأهداف	رقم المقطع
2 ساعات	تقييم مكتسبات التدريب	6
الوسائل الضرورية قاعة للدروس	الموضوع: تقييم المكتسبات وخلاصة التدريب اختبار نهائي لتقييم الكفاءات المكتسبة بواسطة أسئلة متعددة الاختبارات QCM تقييم السيارة المنجزة خلال المراقبة المستمرة تقييم دورة التكوين .	- - - -

مدة التكوين : 102 ساعة (13 يوما من التكوين بمعدل 8 ساعات من التكوين في اليوم) منها خمس (5) ساعات ونصف من انساقية الفرز.

المادة الخامسة : ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك وأنباء.

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

عبد القادر اعمارة